# الأولى بكالوريا | وحدة التربية الاقتصادية و المالية

## 3- نظام العقود التبرعية: الخصائص و المقاصد.

### 1- مفهوم العقود التبرعية و أنواعها:

#### أ- المفهوم

**تعريفها:** هي عقود تنظم كل أنواع المعاملات المالية الإحسانية غير العوضية التي يجريها المتبرع بإرادته الحرة تقربا إلى الله تعالى و طلبا لمرضاته، و نيل ثوابه.

**حكمها:** ملزمة للمتبرع بعد انعقادها لقوله تعالى : ( يأيها الذين ءامنوا أوفوا بالعقود ) سورة النساء من الآية:1.

#### ب- الأنواع

- **تبرع:**
  - **بملك**
    - **على وجه التأبيد**
      - **بعد الموت** — **الوصية**: عقد تبرع بعين ومنفعتها لجهة ما بعد موت الموصي على وجه التأبيد.
      - **حال الحياة** — **الهبة**: عقد تبرع بعين و منفعتها لجهة ما حال الحياة على وجه التأبيد.
  - **بمنفعة**
    - **على وجه التأبيد** — **الوقف**: عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه التأبيد.
    - **على وجه مؤقت**
      - **مع رد العين** — **العارية**: عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه مؤقت مع استرداد العين .
      - **مع رد النظير** — **القرض**: عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه مؤقت مع استرداد مقدار العين من جنسها.

### 2 - مقاصد العقود التبرعية:

- **عقدية تعبدية**: تكفير ذنب أو صلة رحم أو تقرب إلى الله تعالى أو تأمين بقاء ثواب بعد الوفاة أو مجاهدة نفس و تربيتها على البذل و الجود.
- **اجتماعية تكافلية**: حفظ الحق في العيش الكريم و ضمان الأمن النفسي و الاجتماعي، وترسخ قيم الأخوة والترابط والتواد بين الأفراد والأسر والجماعات.و تحقيق التكافل و التكامل و التضامن في المجتمع الإسلامي بما يحقق مفهوم الجسد الواحد.
- **تنموية**: إقامة مؤسسات تنموية و رعايتها ، من مراف تعليمية و صحية واجتماعية، و توفير بنيات و وسائل محققة للخدمات العامة كالطرق وحفر الآبار ....
- **اقتصادية**: إعادة توزيع الثروات و من تجمعها في أيد قليلة ، و المساهمة في الرفع من القدرة الشرائية للفئات المعوزة . و تحرير المعاملات المالية من الاستغلال ....

### 3- خصائص العقود التبرعية:

**أ- عقود اختيارية** : تطوعية مندوبة غير واجبة ، موكولة إلى رغبة الإنسان وقوة إيمانه .

**ب- عقود غير نفعية** : لا يقصد بها صاحبها تحصيل نفع مادي أو معنوي دنيوي و إنما يقصد بها وجه الله.

**ج- عقود إلزامية** : تخضع فقط لإرادة المتبرع وشروطه التي يجب التقيد بها ما دامت موافقة للشرع. أما المستفيد فإرادته محصورة في قبول التبرع بالتسلم أو رفضه.

**د- عقود توثيقية** : واجبة التوثيق بنص القرآن والسنة حماية لإرادة المتبرع وصيانة للحقوق المالية لمبرع عليه وقد رغب الشرع في تعجيل ذلك دفعا للآفات....

### 4 - كيف يمكن تطوير إسهام العقود التبرعية في التنمية؟

من الملاحظ: **قصور الإسهام التنموي للعقود التبرعية** بحيث ظل إسهامها الاجتماعي يركز أساسا على دور العبادة و على العمل الخيري الاحساني الاستهلاكي ...

- لذلك يلزم: **تطوير الإسهام التنموي للعقود التبرعية** : بمشاركة المواطن في الشأن الاجتماعي عن طريق تنمية وعيه بمسؤولياته الاجتماعية. و بتطوير الجمعيات الخيرية لبرمجها و أدائها لتصبح تنموية على جميع المستويات و لتشمل كل مناحي الحياة (( منح دراسية – مؤسسات البحث العلمي – دور إيواء الطلبة – المؤسسات الصحية – إنشاء مؤسسات القرض الحسن – التغطية الصحية – بناء المؤسسات التعليمية – التشغيل - التزويج – التغطية الصحية...